

ما حكم الختان للبنات ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

رحمني الله واياكم ما حكم الختام للبنات؟ الختان للبنات هو الصحيح انه اقرب ويختلف باختلاف البنت ويختلط باختلاف طبيعة الانثى. فمن الاناة من يكون محل ختامها امام من تحت بل تحتاج الى الختام قول تلك اللحم التي تكون فيحتاج الى قطع. ومن البنات من لا تحتاج ذلك ابدا - [00:00:00](#)

فنقول هو يراعي في ذلك حال البنت حال البنت. وليسوا بسنة وليسوا بواجب. لكنهم لا من باب انه احظ باحق بالزوج وافضل المرأة فان الختان ان كان يعني اما ان يخفف شهوتها لان التي لا تختلف الا تلك اللحم قد تكون غريبة تكون - [00:00:30](#) وشهوتها قوية فأتت كتاب حتى يخفف هذه الشهوة. اما اذا هذا العرف الذي يخطئ ويقطع فلا تحتاج الى ختام هذا العرف الذي يطول قطعه حتى تخذ حتى يخفف شهوة الانثى واذا قال - [00:00:50](#)

قال لا تهلكي ولا لا اجعليه في وسط حتى اذا انتهك خبطت الشهوة مرة واذا تركته زاد الشهوة فالافضل ان لا تأخذ ولا تؤمر حتى تكون شهوتها معتدلة فهذا الختان بالنسبة للانثى لابدال - [00:01:10](#)

الا بتعديل شهوة الانثى. المنع من بقاء النجاسة وتعلق النجاسة في الذكر - [00:01:30](#)